

قرار المجلس الوطني الانتقالي المؤقت
رقم (42) لسنة 2012م.
بشأن تعيين رئيس وأعضاء المفوضية الوطنية
العليا لانتخابات المؤتمر الوطني العام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت:

بعد الاطلاع:

- على بيان انتصار ثورة السابع عشر من فبراير الصادر في 22 فبراير 2011م.
 - وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
 - وعلى النظام الأساسي للمجلس ولائحته الداخلية.
 - وعلى الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3 أغسطس 2011 م. وتعديله.
 - وعلى القانون رقم 4 لسنة 2012م. بشأن انتخابات المؤتمر الوطني العام.
 - وعلى القانون رقم 3 لسنة 2012م. بشأن إنشاء المفوضية العليا للانتخابات وتعديلاته.
 - وعلى القانون رقم (44) لسنة 2012م. بتعديل القانون رقم (3) لسنة 2012م. بشأن إنشاء المفوضية العليا للانتخابات.
 - وعلى القرار رقم 13 لسنة 2012م. بشأن تسمية رئيس وأعضاء المفوضية الوطنية العليا لانتخابات المؤتمر الوطني العام وتعديلاته.
 - وعلى قرار مجلس المفوضية المؤرخ في 15/5/2012م. بشأن قبول استقالة السيد النائب الأول للمفوضية الصغير مصباح الماجري.
 - وعلى ما ورد في اجتماع المجلس الوطني الانتقالي المؤقت يوم الأربعاء بتاريخ
- 16 - 5 - 2012م.

قرر**المادة 1**

**يعاد تسمية رئيس وأعضاء مجلس المفوضية الوطنية العليا للانتخابات
المؤتمر الوطني العام وذلك على النحو الآتي:-**

- | | |
|---|------------------|
| 1- السيد نوري خليفة العبار | رئيساً للمفوضية. |
| 2- السيد الدكتور عماد الشاذلي السائح | نائباً للرئيس. |
| 3- السيد المستشار نجيب عبد السلام الرابطي | عضواً. |
| 4- السيد المستشار الطاهر عبد الله قراف | عضواً. |
| 5- السيد المستشار علي محمد عبد القادر | عضواً. |
| 6- السيد خالد علي الساحلي | عضواً. |
| 7- السيد عيسى محمد الطاهر | عضواً. |
| 8- السيد محمد الصادق هلال بوهدمة | عضواً. |
| 9- السيد مسعود عمر النامي | عضواً. |
| 10- السيدة إكرام عبدالسلام باش إمام | عضواً. |
| 11- السيد وسام سليمان أحمد الصغير | عضواً. |

المادة 2

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُلغى كل حكم يخالفه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

المجلس الوطني الانتقالي

المؤقت - ليبيا-

صدر في طرابلس

بتاريخ: 2012/5/16م.